وافراده في المفرد ومقابليه والمذكر وضده الى معرفة تثنيت
وجمعت وانثت وهو القياس واجاز سيبويه الافراد
لمشابهة بقوله وبينه احسن التفاعل جيدا وسالفة واحسنه قد الا
اي احسن من ذكر نقله شيخنا عن يبش واقره هو والبعض
وظاهر وجوب تذكير الضمير وافراده في نحو هذه اكرم امراة
واعقل وهذه اكرم رجلين واعقله وهكذا والوجه عندي
جواز المطابقة ان لم تكن واجبة او اولى فتامل قوله
ومن ثم اي من اجل لزوم المجرد التذكير والافراد قيل في اخر
جمع اخر في مونث اخر انه معدول عن آخر الذي هو المستحق
لان يستعمل انه على وزن افعل التفضيل ومعناه في
الاصل لان معناه الاصلي اشد تاخرا وصار بمعنى مغاير
قوله وفي قول ابن هانئ هو ابو نواس الحسن بن هانئ
قوله من فقاقيعها هي النفاخات التي تعلو الماء والخمر قال يبش
والمحفوظ في البيت من فواقعها بالواو قوله انه لحن اي حيث
انث مذكر وكبري والواجب التذكير وسيأتي تصحيحي في كلام
الشارح قوله يجب في هذا النوع الخ قال البعض اورد على قوله
تعالى شر ردد ناه اسفل سافلين اه اقول في البيضاوي
وحاشية للشيخ زاده ما ملخصه بان اسفل اما صفة امكنة
محذوفة اي الى امكنة اسفل سافلين وهي النار او
ازمنة محذوفة اي الى ازمنة اسفل سافلين وهي ازدلا
العمر واما حال اي رددناه اي صرفناه عن احسن الصور
حال كونه اسفل سافلين وهم اهلي النار وعلى الوجه الثاني
يكون الاستثناء بعد منقطعا وعلى الاول والاخير متصلا

والمستثنى

والمستثنى منه الضمير المنصوب في قوله ثم رددناه اذ في معنى
الجمع لرجوعه الى الانسان المراد منه الجنس النهي اي والجمع
بالتاء والتنوين على الاولين لتغليب العاقل اذ لعلمت ذلك
علمت ان ايراد المرفوع وان الاقتصار عليه قصور وتقصير
على ان المنقول عن الشاطبي انه ذكر ان محل وجوب مطابقة
المضاف اليه الموصوف اذا كان المضاف اليه جامدا اما اذا كان
مشتقا فلا والداعم ويجب ايضا كونه من جنسه فلا يقال زيد
افضل امراة ان افضل بعض ما يضاف اليه قوله فتقديره اول
قرين كافرية وقرين جمع في المعنى فحصلت المطابقة باعتبار
المعنى وافراد كافر باعتبار افراد قرين في اللفظ قوله طبق
اي مطابق وجوبا ان اقترانه بال امتنع شهده بافعل في النحو
قوله والزيدون الافضلون ابا والافاضل ونوزاده كافعل
به نظيره لكان احسن قوله ذو وجهين فالمطابقة لمضاف يستفاد
المحلي بال في الخلو عن لفظ من وعدم المطابقة لمشابهته المجرد
لتبينه معنى من قوله هذا اذا اثبت الخ ظاهر صنيعه ان
قصد التفضيل على المضاف اليه وحده تارة وعلى كل ما سواه
تارة اخرى وعدم قصد التفضيل راسا تارة اخرى يختص
بالمضاف الى معرفة والذي سيقوله الشارح التنبيه الاتي عن
المصنف على التفصيل صريح في ان المجرد يدون من قد يعرى عن معنى
التفضيل راسا وان فيه حينئذ وجهين لزوم الافراد والتذكير وهو
المشهور والمطابقة ولا يبعد ان يقاس على ذلك ما اذا عرى
المضاف الى النكرة عن معنى التفضيل او قصد به التفضيل
على المضاف اليه وغيره نحو الشيخ والناقص اعد امرا وابي وغيرهما

كما في الاية ص

قوله الموصوف اراد به ههنا
ما يشمل الموصوف معنى فقط
كالمبتدا فهو اعم من الموصوف
في قوله بعد من مبتدا وموصوف ص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)